

ميثاق ولأئحة عمل لجنة الاستثمار المنبثقة عن الإدارة
التنفيذية
المصرف التجاري العراقي الاسلامي

التعديلات التي تمت على اللائحة				
ت	التاريخ	رقم الفقرة	خلاصة التعديل	الموافقة
1			تحديث الميثاق ولائحة عمل اللجنة بناءً على التعليمات الجديدة الصادرة عن البنك المركزي العراقي : - ليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصارف 2024	
2				
3				

المصادقات			
الاسم	المسمى الوظيفي	التاريخ	الموافقة
مجلس الادارة	مجلس الادارة	مجلس الادارة	تمت مصادقة مجلس الادارة وفق محضر (305) بتاريخ 2025/03/26

الفهرست

المقدمة :	3
العضوية والمدة :	3
الاجتماعات :	3
مهام اللجنة :	3
الافصاح والشفافية :	3
الآلية رفع التقارير :	4
السرية :	4
تدوين محاضر الاجتماع :	4
المستندات :	4
مراجعة وتعديل اللانحة :	4

المقدمة :

ان لجنة الاستثمار لجنة منبثقة عن الادارة التنفيذية حيث يتم تشكيلها وتحديد صلاحيتها من قبل الادارة التنفيذية وتكون اللجنة تابعة مباشرة الى الادارة التنفيذية تتولى مساعدة الادارة التنفيذية في مراجعة الاستثمار والمحفظة الاستثمارية .

تم اعداد هذه اللائحة تماشياً مع قانون البنك المركزي العراقي رقم (56) لسنة 2004 وقانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 وقانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 ودليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية عن البنك المركزي العراقي الحوكمة المؤسسية للمصارف الصادر عن البنك المركزي العراقي وفي حال وجود اي تعارض بين القوانين السارية وهذه اللائحة فإن النصوص القانونية هي التي تسود.

العضوية والمدة :

- يتم تعيين او عزل اعضاء اللجنة من قبل الادارة التنفيذية
- تتكون اللجنة من ثلاثة اعضاء على الاقل

الاجتماعات :

- لجنة الاستثمار هي لجنة على مستوى الإدارة التنفيذية، تجتمع مرة واحدة على الأقل شهرياً أو كلما دعت الحاجة.
- كما يتطلب أن تقوم لجان الإدارة التنفيذية بإبلاغ مجلس الإدارة بمواعيد اجتماعاتها حتى يتسنى لأي من عضو من أعضاء مجلس الإدارة حضورها بصفتهم مشرفين إذا رغبوا في ذلك.
- تتخذ قرارات اللجنة بالاجماع أو بأغلبية الاصوات مع تثبيت تحفظات غير الموافقين.

مهام اللجنة :

1. تقسيم المحفظة الاستثمارية إلى (الأسهم، أدوات الدين) بما في ذلك جميع تحويلات الخزينة والأسهم الحكومية، وكذلك مكونات المحفظة من الأدوات الأجنبية.
2. اقتراح عمليات البيع أو الشراء أو الاحتفاظ بمكونات المحفظة الاستثمارية، كما يجب الحصول على موافقة مجلس الإدارة إذا كانت هذه العمليات تتجاوز صلاحية لجنة الاستثمار.
3. مراجعة أداء المحفظة بانتظام مقابل المعايير والمؤشرات التي تستخدمها دائرة الاستثمار أو وحدات الاستثمار وتقديم الاقتراحات اللازمة في هذا الشأن.
4. تقوم لجنة الاستثمار بمراجعة الاستثمارات والمحفظة الاستثمارية فيما يتعلق بالشؤون والمخاطر والفرص المتعلقة بحوكمة المعايير البيئية والاجتماعية والمؤشرات المتعلقة بالمناخ.

الافصاح والشفافية :

يتم الافصاح عن عضوية اللجنة مع ملخص عن اعمال اللجنة وبيان انشطتها خلال السنة وذلك ضمن التقرير السنوي للمصرف .

الية رفع التقارير :

- رفع التقارير الدورية الى لجنة ادارة المخاطر المنبثقة عن المجلس حول أنشطة اللجنة
- رفع التقارير الدورية الى الادارة التنفيذية حول أنشطة اللجنة وكافة الامور التي تقع ضمن مهام ومسؤوليات اللجنة .
- تقدم اللجنة اي توصيات تراها مناسبة للادارة التنفيذية في اي ناحية تقع ضمن نطاق اختصاصها .

السرية :

يتعين على اعضاء اللجنة والافراد الذين يحضرون اجتماع اللجنة , الاحتفاظ بكافة الوثائق التي يستلمونها ضمن سياق عملهم مع اللجنة بسرية تامة بالاضافة الى محتوى المناقشات التي تم خلال الاجتماعات وكافة المعلومات السرية الخاصة بالمصرف وعملائها

تدوين محاضر الاجتماع:

- يتولى مقرر اللجنة ضبط محاضر اجتماعات اللجنة وتدوين توصياتها بصورة دقيقة وكاملة وتدوين اية تحفظات اثيرت من قبل أي عضو وأن يحتفظ المصرف بجميع هذه المحاضر بشكل مناسب.
- يتم توقيع محاضر الاجتماعات من قبل رئيس اللجنة ويتم توفيرها قبل الاجتماع التالي ليتم اعتمادها من اعضاء اللجنة .
- يتم الاحتفاظ بمحاضر مكتوبة لاجتماع اللجنة .
- يتم تمرير القرارات الى الموظفين المعنيين لاتخاذ الاجراءات اللازمة .

المستندات:

على مقرر اللجنة تقديم جدول الأعمال بوقت كاف لجميع الأعضاء قبل موعد الاجتماع

مراجعة وتعديل اللائحة :

تخضع هذه اللائحة الى المراجعة السنوية من قبل اللجنة وذلك من اجل :

- تغطية جميع اجراءات الحوكمة الخاصة بالانشطة الجديدة.
- التأكد من الالتزام بالمتطلبات الرقابية .
- البقاء على اطلاع بأحدث التطورات فيما يتعلق بالادوات المالية والاستثمارية واسواق المال سواء على المستوى المحلي او الدولي
- اي تعديلات اخرى ضرورية
- في حال وجود اي تعديلات مقترحة على اللائحة يتم عرضها على مجلس الادارة للاعتماد .